



أحمد غالب: الإدارة العامة لتنمية الموارد البشرية والتدريب تعتبر ضمن الهيكل التنظيمي للمصلحة

حصيلة إيرادات مصلحة الضرائب بلغت (244,661,435,734) ريالاً خلال النصف الأول من عام 2013 م

أوضح الأخ / أحمد أحمد غالب رئيس المصلحة العامة للضرائب في تصريح خص به صحيفة 14 أكتوبر، إن حصيلة إيرادات مصلحة الضرائب خلال الفترة من يناير حتى يونيو للنصف الأول من عام 2013م بلغت (244.661.435.734) ريالاً بزيادة عن إيرادات النصف الأول من عام 2012م بمبلغ وقدره (57.887.800.745) ريالاً و نسبة نمو (31 %) وقد شكلت الحصيلة الإجمالية للفترة المذكورة بنسبة (98 %) من ربط الموازنة أي بنقص مبلغ (5.338.564.266) ريالاً.

تعزير دور الرقابة

وأضاف، إن مصلحة الضرائب تقوم بدور فعال في دعم التنمية الشاملة، بالرغم من قلة الوعي المجتمعي تجاه الضرائب بسبب عملية التهرب الضريبي وآثاره السلبية اتجاه المجتمع.

مؤكداً إن إدارة مصلحة الضرائب تسعى إلى تعزيز دور الرقابة والمتابعة في تحسين نسبة الضرائب من المرتبات والأجور، وقطاع الأعمال (مختلط وتعاوني)، وقطاع ضريبة المرتبات والأجور للجهاز الإداري، وقطاع ضريبة المرتبات والأجور الخاص للأفراد، وقطاع الضريبة على المبيعات العقارية، وقطاع ضريبة أرباح المؤسسات والشركات قطاع مختلط وتعاوني، والضريبة على أرباح شركات الأموال، وضريبة أرباح شركات الأشخاص والضريبة على أرباح الأفراد، وضريبة شركات ومؤسسات أخرى، وإيرادات الغرامات الضريبية، وإجمالي ضرائب المبيعات، وضريبة المبيعات والمحروقات، وضرائب مبيعات

لقاء / أمل حزام المذحجي



عبد الله الموشكي



أحمد أحمد غالب



منتجات صناعية، وضرائب مبيعات الواردات من الآلات والأجهزة الكهربائية، ومبيعات الواردات من الأدوية والمعدات الطبية.

عبد الله الموشكي: ضرائب كبار المكلفين وصلت إلى أكثر من (182) مليار ريال و

عدد المكلفين (2200) مكلف

تقييم البرامج التدريبية

وخلال اللقاء أكد الأخ / يحيى محمد الحنوم إن الإدارة العامة لتنمية الموارد البشرية والتدريب تعتبر ضمن الهيكل التنظيمي للمصلحة بغرض تخطيط وتنفيذ العملية التدريبية للموظفين من خلال تحديد وتحليل الاحتياجات التدريبية للمصلحة والمكاتب الضريبية التابعة لها في كل عام، ووضع الخطة السنوية ضمن الخطة العامة للمصلحة مؤكداً إن الإدارة تقوم بتصميم البرامج التدريبية اللازمة وتنفيذها والتركيز على عملية التقييم وذلك من خلال استطلاع آراء الموظفين من خلال استبيان شاركوا فيه 2001م وفقاً لقانون رقم (19) لعام 2001م بشأن الضريبة على المبيعات وقانون رقم (17) لعام 2010م بشأن ضرائب الدخل من خلال استقبال إقرارات المكلفين بكافة أنواعهم سواء أكانت اقتصادية، أو تجارية، أو صناعية. وأضاف « إن وحدة كبار المكلفين لديها فروع في محافظات: عدن، تعز، الحديدة، والمكلا حيث بلغ عدد المكلفين (2200) مكلف، وأكثر من (70 %) حصيلة كبار المكلفين من حصيلة مصلحة الضرائب، حيث تعتبر وحدة كبار المكلفين العمود الفقري لمصلحة

استقبال إقرارات المكلفين

وأشار الأخ / عبد الله الموشكي المدير التنفيذي لضرائب كبار المكلفين أثناء اللقاء « إلى أن ضرائب كبار المكلفين في النصف الأول من هذه السنة وصلت إلى أكثر من (182) مليار ريال مؤكداً إن إجمالي عمل وحدة ضرائب كبار المكلفين ينحصر في حصول ضريبة المبيعات، وضرائب الدخل وفقاً لقانون رقم (19) لعام 2001م بشأن الضريبة على المبيعات وقانون رقم (17) لعام 2010م بشأن ضرائب الدخل من خلال استقبال إقرارات المكلفين بكافة أنواعهم سواء أكانت اقتصادية، أو تجارية، أو صناعية. وأضاف « إن وحدة كبار المكلفين لديها فروع في محافظات: عدن، تعز، الحديدة، والمكلا حيث بلغ عدد المكلفين (2200) مكلف، وأكثر من (70 %) حصيلة كبار المكلفين من حصيلة مصلحة الضرائب، حيث تعتبر وحدة كبار المكلفين العمود الفقري لمصلحة

دراسة اقتصادية تؤكد أن قبول اليمن سيكون له نتائج إيجابية على الطرفين

اليمن والخليج.. شراكة تجارية تنتظر الانطلاق

أوضحت دراسة اقتصادية أعدها الباحث اليمني منصور علي البشري مدير عام الدراسات الاقتصادية بوزارة التخطيط والتعاون الدولي حول العلاقات التجارية بين اليمن ودول مجلس التعاون الخليجي أن المستقبل سيكون أفضل في ضوء الإرادة السياسية والتفاهم المتقارب بين الطرفين. وتقول الدراسة إن قرار قمة مسقط الثانية والعشرين لقيادة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الذي تضمن موافقة دول المجلس على الانضمام الجزئي لليمن إلى عضوية المجلس من خلال الانضمام إلى عضوية كل من مكتب التربية والصحة والعمل والشؤون الاجتماعية ودورة كاس الخليج مثل نقطة تحول بارزة في مسيرة العلاقات اليمنية الخليجية والممتدة جندورها إلى الألف السنين بجوانبها واتجاهاتها المختلفة السياسية، والاقتصادية، والثقافية، والتفاهم والامنية، وبالتالي فإنه يمكن القول إن قرار قمة مسقط كان خطوة في الاتجاه الصحيح لنمط العلاقات القائمة في منطقة الجزيرة و الخليج، كما يمتد هذا الاتجاه ويوجد خطوط أخرى تبرز من قبل المجلس ودوله المختلفة وأهمها قبول عضوية اليمن في هيئة التنسيق الخليجية واتخاذ قادة دول المجلس في قمته الأخيرة (قمة أبو ظبي) قراراً بمساندة وتسهيل اليمن اقتصادياً ودعم تمويل المشاريع التنموية في اليمن والتي تعد لعقد مؤتمر لاستكشاف فرص الاستثمار في الجمهورية اليمنية، فضلاً عن النتائج التي خرج بها اجتماع مجلس وزراء خارجية المجلس في الرياض أوائل شهر مارس 2006 بحضور وزير خارجية اليمن وما تمخض عنه من تبني الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية ورعايتها مؤتمر دولياً للمانحين حول اليمن سيعقد في شهر نوفمبر 2006 وذلك بهدف مساعدة اليمن في بناء نهضة تنموية تؤهلها لتكون عضواً فاعلاً يسهم في مسيرة التكامل في المنطقة.

ويعد أن عرضت الدراسة للمغتربات الاقتصادية الإقليمية والدولية ودورها في تسريع جهود التكامل الإقليمي تناولت العلاقات الاقتصادية والتجارية اليمنية الخليجية منطلقاتها وضرورتها مؤكدة أنها اكتسبت أهمية خاصة في إطار العلاقات والروابط التي تربط اليمن بدول مجلس التعاون الخليجي، بل يمكن القول أنه خلال السنوات القادمة ستصبح للعوامل والمحددات الاقتصادية بين اليمن ودول الخليج أهمية كبرى قد تفوق عوامل والمحددات السياسية والأمنية. وأشارت الدراسة إلى أن هناك العديد من المميزات والإمكانات التي يتمتع بها الاقتصاد اليمني يمكن أن

تسهم مساهمة إيجابية ومباشرة في مسيرة التكامل الاقتصادي الخليجي وتعمل على تعزيز الروابط والعلاقات الاقتصادية اليمنية الخليجية. وقالت دراسة البشري إن الاقتصاد اليمني شهد خلال السنوات الأخيرة من القرن العشرين تغيرات هيكيلية واسعة ساهمت في استقراره وتحسن مؤشرات المختلفة حيث تراجعت مؤشرات التضخم وعجز الموازنة العامة ومؤشرات المديونية الخارجية واستقرت أسعار الصرف نسبياً، فضلاً عن الإيجابية معدلات النمو للنتائج المحلي، وهو ما يعني توفر جزء مهم من البنية الاقتصادية المستقرة. وأكدت الدراسة أن هناك أهمية أخرى من تزايد وتيرة العلاقات الاقتصادية اليمنية الخليجية وصولاً إلى مرحلة التكامل الاقتصادي تتمثل في تعزيز جهود الإصلاح الشامل سياسياً واقتصادياً واجتماعياً ولا غرابة في ذلك كون نجاح التكامل الاقتصادي الإقليمي يتطلب قدراً من التماثل الاقتصادي والسياسي على الأقل بين الدول المكونة للكتل، ويعتقد الباحث أن المكاسب المنعكسة على الإصلاحات ستطبق أيضاً على كل من اليمن والدول الخليجية حيث يتطلب انضمام اليمن إلى مجلس التعاون لدول الخليج العربي تنفيذ مجموعة واسعة من الإصلاحات وبالتالي بالنسبة لليمن حيث يتطلب الأمر قيام الحكومة بتنفيذ برنامج شامل للإصلاحات خصوصاً في الجانب الاقتصادي حتى تتمكن اليمن من الوصول إلى مستوى تنموي مقارب لمستوى التنمية المحقق في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وعرضت الدراسة التجارة الخارجية لليمن التي شهدت خلال السنوات 2003 - 2005 تطورات إيجابية توضح الإحصاءات أن حصيلة الصادرات قد نمت بمتوسط سنوي يصل إلى 20.7% حيث ارتفعت من 3924.4 مليون دولار في عام 2003 وبنسبة 33.2 % من إجمالي الناتج المحلي وحوالي 52.5 % من إجمالي التجارة الخارجية لليمن إلى 6379.8 مليون دولار أي ما نسبته 37.9 % و 60.7 % من الناتج المحلي والتجارة الخارجية على التوالي في عام 2005 وبالمقابل ارتفعت قيمة الواردات من 3557.4 مليون دولار في عام 2003 مشكلة حوالي 30.1 % و 47.5 % من إجمالي الناتج المحلي والتجارة الخارجية على التوالي في عام 2003 إلى 4124.1 مليون دولار أي ما نسبته 24.5 % و 39.3 % من الناتج المحلي والتجارة الخارجية عام 2005 وبتوسط نمو سنوي بمقدار 10.3 %. ونتيجة لنمو الصادرات بمستوى أكبر من النمو المحقق في الواردات فقد تزايد الفائض في الميزان

الخليجية بما يعمل على تعظيم مكاسب دول المنطقة. ومن ناحية ثانية وعند دراسة مؤشرات التبادل التجاري بين اليمن والدول الخليجية ولا حظ غالبية الواردات اليمنية من الدول الخليجية على حجم صادراتها وبالتالي اختلال الميزان التجاري وبصورة كبيرة لصالح الدول الخليجية. أما من خلال مؤشرات أهمية كل دولة من دول المجلس بالنسبة لليمن في مجال التبادل التجاري فيلاحظ أن كلاً من الإمارات والسعودية والكويت وسلطنة عمان كانت من أهم عشرين دولة لليمن في تبادلها التجاري ويمكن توضيح ذلك من خلال الإحصاءات الرسمية التي تشير إلى أن دولة الإمارات تصدرت قائمة الشرك التجاري الأول لليمن في مجال الواردات خلال الأعوام 2000 - 2005 وتراجعت نسبة الاستيراد منها ما بين 10 % إلى 18.6 % من إجمالي الواردات اليمنية وهذا يدل على أهمية الإمارات العربية المتحدة كشريك تجاري لليمن ومن الأهمية بمكان تطوير العلاقات التجارية معها في المستقبل وبالشكل الذي يسهم في تعزيز وتقوية العلاقات الثالثة أو الرابعة خلال الفترة وتراجعت نسبة الواردات اليمنية منها ما بين 7.11 %، أما عمان فقد قفزت من المرتبة التاسعة عشرة عام 1999م إلى المرتبة الثالثة عشرة عام 2000م ثم المرتبة الحادية عشرة للأعوام 2001-2002م وتراجعت حصتها ما بين 1.9% - 3.26 % من إجمالي الواردات اليمنية أما من حيث أهمية دول التعاون بالنسبة للصادرات اليمنية (لا تشمل إعادة الصادرات) فيلاحظ أن كل من دولة الإمارات والسعودية والكويت كانت من بين أهم عشرين دولة صدرت إليها المنتجات اليمنية. وتؤكد الدراسة أنه على الرغم من تواضع قيمة ونسبة الصادرات اليمنية إلى دول مجلس التعاون الخليجي مقارنة بقيمة ونسبة وارداتها إلا أن هذه الصادرات تمثل أكثر من 90% من صادرات اليمن غير النفطية، بمعنى أن السوق الخليجية هي السوق الأولى المستقبلية للصادرات اليمنية غير النفطية نظراً للقررب الجغرافي والتواصل والتقارب الاجتماعي بين اليمن والخليج وبالتالي فإن هناك فرصة كبيرة لزيادة الصادرات اليمنية إلى

نافذة



الاستثمار في اليمن

أمل حزام

ينص قانون الاستثمار اليمني رقم (15) لعام 2010م بشأن الاستثمار على أحكام تمهيدية تتمثل بعدد من المواد أول مادة تسمى بقانون الاستثمار، وثاني مادة تهدف إلى جذب وتشجيع وتطوير الاستثمارات المحلية والأجنبية في إطار السياسة العامة للدولة والأهداف والأولويات الوطنية في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والمادة الثالثة توضح الإدارة القائمة على تنفيذ قانون الاستثمار بدءاً من كيان الدولة (الجمهورية اليمنية)، ويليه (حكومة الجمهورية اليمنية)، ثم الهيئة العامة للاستثمار الهيئة المعنية بالترويج والتسهيل بموجب أحكام القانون، ويتكون مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار، وتعيين رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار، والرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار، والجهة المختصة في أي وزارة حكومية، أو جهة حكومية ذات صلة بالاستثمار في قطاع محدد تحت سقف النافذة الواحدة النظام الذي تطبقه وتديره الهيئة العامة للاستثمار لتطوير وتسهيل الاستثمارات بالتنسيق مع الجهات المختصة من خلال رأس المال المحلي، والأجنبي المستثمر في المشروع بما في ذلك العملة الأجنبية، والعمل المحلية، وأي شكل من أشكال الأصول النقدية (السائلة)، وأي مصطلحات منقولة بما في ذلك الأراضي والمباني، أو حقوق الملكية الفكرية أو أي حقوق معنوية أخرى مثل التراخيص وبراءات الاختراع والعلامات التجارية والحقوق الأدبية الأخرى والمسجلة داخل الجمهورية أو المسجلة خارج الجمهورية متى كانت محمية بموجب اتفاقية دولية أو ثنائية تكون الجمهورية طرفاً فيها، وأرباح المشروع المعاد استثمارها، وتنص بنود القانون على أن المستثمر يمكن أن يعارض الاستثمار إذا كان شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً، بغض النظر عن مكان إقامته أو جنسيته يمتلك مشروعاً استثمارياً في الجمهورية وفقاً للقوانين النافذة يمكنه الاستثمار ثم يأتي التعريف للاستثمار بان الاستثمار يعني توظيف رأس المال في المشروع من قبل المستثمر للحصول على فائدة أو حقوق ملكية فكرية أو فوائد مادية أو غير مادية، بما في ذلك نفقات التأسيس أو الحفاظ على المشروع أو وصيانتها من خلال المشروع الاستثماري الذي يقوم بإنشائه المستثمر وفقاً لهذا القانون، والترويج كأحدى المهام الأساسية لإنجاح الاستثمار من خلال التعريف باليمن كدولة جاذبة للاستثمار وتشجيع المستثمر على إقامة وتطوير المشاريع الاستثمارية، والتسهيل للحصول على المعلومات والخدمات والشؤون القانونية اللازمة من الجهات الحكومية المختصة عبر النافذة الواحدة، ونموذج طلب تسجيل وهي الوثيقة التي يقوم المستثمر بتعبئتها، وتتضمن كافة البيانات والمعلومات الخاصة بالمشروع الاستثماري لغرض قيدها في سجل الاستثمار، وسجل الاستثمار وهو السجل المنشأ من قبل الهيئة العامة للاستثمار لغرض قيد وتوثيق البيانات والمعلومات الخاصة بالمستثمرين وبالمشاريع الاستثمارية، ورسوم الخدمات الرسوم المقررة من قبل مجلس الإدارة نظير الخدمات والإدارة والفنية التي تقوم بها الهيئة العامة للاستثمار من خلال تطبيق اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

ويوضح الباب الثاني قطاعات الاستثمار للمستثمرين بموجب أحكام القانون التي تتضمن حرية الاستثمار في أي قطاع من قطاعات الاقتصاد الوطني باستثناء صناعة الأسلحة والمتحركات، وتسري أحكام القانون على الاستثمارات التي تتم في القطاعات المحددة في الفقرة السابقة باستثناء الاستثمار في المجالات المنظمة بقوانين خاصة فتنفلت الاستثمارات فيها محكومة بنصوص تلك القوانين في مجالات استكشاف واستغلال النفط والغاز، واستكشاف واستغلال المادن والأعمال المصرفية والمالية، وتجارة الاستيراد والتصدير وتجارة الجملة والتجزئة، و

وتتضمن المادة (5) من قانون الاستثمار ضمان الدولة للمستثمرين الأجانب المعاملة المتساوية دون تمييز مع المستثمرين المحليين في كافة الحقوق والالتزامات وحرية الاستثمار في أي من القطاعات الاقتصادية، بما في ذلك الإنفاق أو المشاركة في تملك المشروع الاستثماري وفقاً لأحكام هذا القانون، وتنص المادة (6) على حق المستثمر في أن يشتري أو يستأجر وأن يحصل على حقوق الانتفاع بالأراضي والمباني سواء المملوكة ملكية خاصة أو عامة، وفقاً للقوانين النافذة لغرض إقامة المشروع الاستثماري بموجب هذا القانون، وعدد آخر من المواد تعطى الأحقية لكل مستخدم أجنبي في المشروع بعد سداد كافة الالتزامات الضريبية المتسقة وغيرها أن يحول إلى الخارج عبر البنوك المصرح لها مع مستحقته من الأجر والتعويضات التي يحصل عليها مع عدم الإخلال بما هو منصوص عليه في الفقرات الأخرى من هذه المادة ولا يجوز للحكومة صادرة أو تأميم أي مشروع أو أي من أصوله حيث لا يجوز نزع ملكية المشروعات الاستثمارية من قبل الحكومة إلا لأغراض المنفعة العامة، وأن يكون ذلك مبنياً على أسس غير تمييزية، ووفقاً لأحكام الدستور والقوانين ذات العلاقة.

وبشأن التعويضات عن المشاريع المملوكة ملكيتها فإنه بغض النظر عن أي نص يقضي بغير ذلك في أي قانون آخر حيث يتم تحديد قيمة التعويض المستحق للمستثمر وفقاً لأحكام هذه المادة وبالاتفاق بين الحكومة والمستثمر أو عن طريق المحكمة التجارية المختصة، وأن تكون قيمة التعويض المستحق للمستثمر مساوية للقيمة السوقية للمشروع وأصوله في اليوم الذي يسبق إعلان نزع الملكية، وأن يتم دفع قيمة التعويض خلال (180) يوماً من تاريخ إعلان نزع الملكية، ويكون للمستثمر في حال فوات هذا الميعاد الحق في اللجوء إلى المحكمة التجارية المختصة للمطالبة بإعادة النظر في قيمة التعويض والأهم في مواد قانون الاستثمار في بلادنا مع عدم الإخلال بنصوص قانون العمل والقوانين النافذة أنه بحق للمستثمر استخدام عمالة فنية من جنسيات أجنبية للاستعانة بهم في إدارة استثماراته وأعماله في الجمهورية، و حماية حقوق الملكية الفكرية الخاصة بالمستثمرين والمشاريع الاستثمارية مكفولة بموجب هذا القانون والقوانين النافذة الأخرى بما في ذلك حقهم في اعتماد العلامات التجارية وبراءات الاختراع والحقوق المحفوظة وأي حق من حقوق الملكية الفكرية وفقاً للمعايير الدولية ذات الصلة والتي تكون بلادنا طرفاً فيها .

السرطان قدرهم فلنكن أمههم

التبرع حساب رقم : بنك التضامن الإسلامي (59595) - بنك سيبا الإسلامي (59595) - البنك اليمني للإنشاء والتعمير (59595)

مصرف اليمن البحريين الشامل (1011000) - بنك التسليف التعاوني والزراعي (1001771326)

أو عبر مكتب المؤسسة : عدن - خورمكسر - جولة العاقل - أمام فندق ميركيور - تلفون : 271967 - جوال : 777182277